

Distr.
GENERAL

A/50/586
28 November 1995

الجمعية العامة



ORIGINAL: ARABIC

الدورة الخمسون
البند ٦٦ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد رجب السقيري (الأردن)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية ٧١/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، بناء على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، قررت اللجنة الأولى أن تجري مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٥٧ إلى ٧٨ و ٨٠ و ٨١. وجرت المداولات المتعلقة بهذه البنود في الجلسات الثالثة إلى الحادية عشرة، المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر وفي يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. وجرت مناقشات منظمة لمواضيع محددة بشأن النهج المواضيعي المعتمد، وذلك في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر. وتم النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود في الجلسات ١٢ إلى ١٧، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر. واتخذت إجراءات بشأن مشاريع القرارات في الجلسات ١٨ إلى ٢٩ المعقودة في ١٠ و ١٣ إلى ١٧ و ٢٠ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر.

٤ - وكان معروضا على اللجنة الأولى، بصدد نظرها في البند ٦٦، الوثيقتان التاليتان:

(أ) تقرير الأمين العام عن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (A/50/325)؛

(ب) رسالة مؤرخة ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للجزائر لدى الأمم المتحدة (A/50/65).

ثانيا - النظر في مشروع القرار (A/C.1/50/L.10)

٥ - في الجلسة ١٥ المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض مندوب مصر مشروع قرار معنونا "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" (A/C.1/50/L.10)، واشتركت أفغانستان فيما بعد في تقديمه.

٦ - وفي الجلسة ١٩، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/50/L.10 بدون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثا - توصيات اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ٧١/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ٨٢/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٦٤/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٧٧/٣٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٨٧/٣٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ٧٥/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٦٤/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٥٤/٣٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٨٢/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، و ٦٥/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٠٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٥٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٣٠/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٤٨/٤٧ المؤرخ

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٧١/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٧١/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء تلك المنطقة في الشرق الأوسط تمشيا مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د)، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١)،

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية من القرارات المذكورة أعلاه، التي تطلب إلى جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وأن تعلن رسميا، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وفي أثناء إنشائها، أنها ستمتنع، على أساس متبادل، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة، وأن تودع تلك الاعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها حسب الاقتضاء،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول، غير القابل للتصرف، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية،

وإذ تؤكد أيضا الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين، والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلم والأمن الدوليين،

ورغبة منها في التأسيس على ذلك التوافق في الآراء حتى يتسنى تحقيق قدر كبير من التقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ ترحب بجميع المبادرات الرامية إلى نزع السلاح العام الكامل، بما في ذلك تحقيقه في منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية، هناك،

(١) القرار د إ - ٢/١٠.

وإذ تلاحظ مفاوضات السلام في الشرق الأوسط، التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطاراً ملائماً للتسوية السلمية للمسائل المتنازع عليها في المنطقة،

وإذ تعترف بأهمية توفر أمن إقليمي موثوق، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وإذ تؤكد الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرار ٤٩/٧١^(٢)،

١ - تحت جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وكوسيلة لبلوغ هذا الهدف، تدعو البلدان المعنية إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣)؛

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تقوم بذلك، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية؛

٣ - تحيط علماً بالقرار GC(XXXIX)/RES/24 الذي اتخذته المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ في دورته العادية التاسعة والثلاثين بشأن تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط؛

٤ - تلاحظ أهمية مفاوضات السلام في الشرق الأوسط الثنائية الجارية والأنشطة التي يضطلع بها الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني بالحد من الأسلحة والأمن الإقليمي في مجال تعزيز الثقة المتبادلة والأمن في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

(٢) A/50/325.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، رقم ١٠٤٨٥.

٥ - تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تقوم، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، بإعلان تأييدها لإنشاء تلك المنطقة، تمشيا مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وإيداع تلك الاعلانات لدى مجلس الأمن؛

٦ - تدعو أيضا تلك البلدان إلى الامتناع، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة، عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو الحصول عليها على أي نحو آخر، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراض واقعة تحت سيطرتها؛

٧ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصا وروحا؛

٨ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)؛

٩ - تدعو جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إجراء مزيد من المشاورات مع دول المنطقة والدول الأخرى المعنية، وفقا للفقرة ٧ من القرار ٣٠/٤٦، واضعا في اعتباره تطور الحالة في المنطقة، وأن يلمس آراء تلك الدول بشأن التدابير الموجزة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقريره^(٢) أو غير ذلك من التدابير ذات الصلة، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط؛

١١ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".

— — — — —